صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
في ضوء اجتهاد المذهب الحنفي

بقلم
رائد عبد الله الملا

قدم له
العلامة الفقيه الشيخ يحيى أبو بكر الملا



دار عمار

صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
في ضوء اجتهاد المذهب الحنفي

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م



عمان - ساحة الجامع الحسيني - سوق البتراء - عمارة الحجيري
تلفاكس ٤٦٥٦٤٣٧ - ص.ب ٩٢١٦٩١ عمان ١١١٩٢ الأردن

صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
في ضوء اجتهاد المذهب الحنفي

بقلم
رائد عبد الله الملا

قدم له
العلامة الفقيه الشيخ يحيى أبو بكر الملا

دار عمار


بسم الله الرحمن الرحيم



إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشدا، أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة في صفة صلاة النبي ﷺ، كتبتها على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان عليه وعلى محبيه سحائب الرحمة والرضوان، واقتصرت فيها

علـى أهـم المهـم ليسهـل تـداولهـا وليعـمَّ الانتفاع بها. والله الكريم أسأل وبه إليه أتوسل أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم.

المقدمة

بقلم العلامة الفقيه الشيخ

يحيى بن الشيخ محمد أبو بكر الملا

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافىء مزيده، يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه الهداة المهتدين، وبعد:

فإن الفقه الإسلامي لم يكتب ولم يؤلف فيه إلا بعد عصر النبوة، لأن الأحكام كانت تؤخذ من الرسول ﷺ مشافهة، فهو المصدر الأول للتشريع، وبعد أن انتهى الصدر الأول جاءت الظروف القاضية بالاجتهاد واستخراج الأحكام للناس فتصدر لذلك الأئمة الأربعة وغيرهم، حيث كان هناك مذاهب أخرى، غير أن المذاهب الأربعة كانت محل ثقة الناس، وأصبحت ذات قوة تعادل قوة الأحاديث المتواترة من حيث الثبوت عن أصحابها لأنها نقلت إلينا

تواتراً جيلاً بعد جيل، واستمر علماء هذه المذاهب في التخريج والتفريع ووضع المختصرات تسهيلاً لطالب العلم.

وهذه رسالة لطيفة في حجمها، غزيرة في علمها، في صفة صلاة النبي ﷺ، في ضوء اجتهاد إمام الأئمة وفخر الأمة ناصر السنة وقامع البدعة الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت، كتبها أخونا الاستاذ رائد ابن عبد الله الملا ودعّمها بالأدلة الصحيحة الصريحة من الكتاب والسنة، على سبيل الاختصار ليعرف طالب العلم كل حكم مع

دليله فيعمل على نور وبصيرة، وهذا أَوْلى وأفضل من دراسة أحكام مجردة عن الدليل، وخاصة في مثل هذا العصر الذي ظهرت فيه أصوات تدعو إلى فتح باب الاجتهاد على مصراعيه ونبذ المذاهب المعروفة، بل إن بعضهم يتحامل على العلماء الملتزمين لأحد المذاهب الأربعة.

والحقّ أنّ فتح باب الاجتهاد على مصراعيه والسماح لكل إنسان أدرك شيئاً من العلم أن يلج هذا الباب يؤدي حتماً إلى الفوضى والجرأة على الفتوى وترك اجتهاد

أي مجتهد بدعوى عدم التعصب للمذاهب المتبعة، وأما باب الاجتهاد فهو مفتوح غير مغلق ومن يستطيع غلقه على من توفرت فيه شروط الاجتهاد وضوابطه وأصوله المدونة في كتب أصول الفقه، كما أن التعصب الذي يؤدي إلى الشقاق والنزاع بين أتباع المذاهب مذموم. فيجب على أتباع هذه المذاهب أن يسيروا على المنهج الذي سار عليه أئمتهم، حيث أنَّ الاحترام المتبادل بين الأئمة الأربعة ظاهر ومعروف، ونحن بحمد الله في بلدة الأحساء من شرق

المملكة العربية السعودية علماؤنا وشيوخنا من أتباع المذاهب الأربعة بعيدون كل البعد عن التعصب، تسودهم المحبة والألفة والاحترام المتبادل بينهم.

وأخيراً أرجو من الله أن ينفع بهذه الرسالة وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، هو ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

بقلم المفتقر إلى عفو المولى

يحيى بن الشيخ محمد أبو بكر الملا

ترجمة الإمام أبي حنيفة
رضي الله عنه

هو الإمام التابعي أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن المرزبان، أحد الأئمة الأربعة المجتهدين والمشهود لهم بالتقدم في العلم والعمل.

ولد رحمه الله سنة ٨٠ هـ في خلافة عبد الملك بن مروان بالكوفة، ونشأ بها نشأة علمية.

رأى كثيراً من الصحابة وروى عن

بعضهم منهم: «أنس بن مالك، عبد الله بن جزء الزبيدي، عبد الله بن أبي أوفى، عبد الله بن أُنيس، واثلة بن الأسقع» انظر مناقب الإمام أبي حنيفة للكردري (١/ ٢٩). قال شيخ الإسلام برهان الدين إبراهيم بن حسن الملا[١]:

(١) هو الإمام المفتي برهان الدين إبراهيم بن حسن الملا الحنفي الأحسائي، ولد في الأحساء في حي الكوت والذي يظهر أنّ ولادته كانت في أواخر القرن العاشر، أما وفاته فكانت في اليوم السابع من شوال عام ١٠٤٨هـ. =

. . . .

= أخذ العلوم الشرعية عن أخيه لأمه العلامة الشيخ محمد بن علي الواعظ ولازمه ملازمة تامة، كما أخذ عن غيره من العلماء الأحسائيين، ثم بعد ذلك رحل إلى الحجاز وأخذ عن علمائها ومن يفد إليها وممن أخذ عنه العلامة مفتي مكة الإمام وجيه الدين عبد الرحمٰن بن عيسى المرشدي الحنفي، والعلامة المحدث محمد بن علي بن علان البكري الصديقي، وكذا أخذ عنه الشيخ ابن علان بعض العلوم، وأخذ عن العلامة المحقق عبد الملك بن جمال الدين العصامي، وأخذ=

= علم السلوك عن أخيه الشيخ محمد ثم عن الشيخ العارف بالله تاج الدين النقشبندي الهندي. له عدد من المؤلفات مثل: الفتاوى الإبراهيمية في فقه الحنفية، الأجوبة الابتسامية على الأسئلة البسامية، منظومة في آداب الأكل والشرب، منظومة شعب الإيمان، شرح المنظومة العمريطية في النحو، وللاستزادة من هذا الإمام انظر ما كتبه العلامة الفقيه الشيخ يحيى أبو بكر الملا في مقدمته على كتاب تحفة المبتدىء للشيخ إبراهيم بن حسن الملا.

إذ صح رؤيته لجمعٍ منهم

هم سبعة فعلا بذاك وشرفا

أنس وجابر معقل بن يسارهم

وكذاك واثلة ابن الإسقع ذو الوفا

وكذاك عبدالله ابن أنيسهم

وسميه وهو ابن جزء فاعرفا

اختم بعائشة أي ابنة عجرد

وترض عن خير القرون أولي الصفا

وأخذ عن كثير من العلماء حتى قيل إن عددهم يتجاوز أربعة آلاف شيخ من

أبرزهم: حماد بن أبي سليمان، عطاء بن أبي رباح بمكة، عطية العوفي، عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج، عكرمة، نافع، عمرو بن دينار وأبو جعفر الباقر وغيرهم.

قال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى في سيره (٦/ ٣٩٢): «وعني بطلب الآثار وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه فإليه المنتهى والناس عليه عيال في ذلك».

وقد تتلمذ على يد الإمام خلق لا يحصون من أبرزهم صاحباه أبو يوسف

يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ومحمد بن الحسن الشيباني، الحسن بن زياد، زفر بن هذيل اللؤلؤي، عبد الله بن المبارك، وكيع ابن الجراح، إبراهيم بن طهمان، يزيد بن هارون، وابنه حماد بن أبي حنيفة.

قال محمد بن سعد العوفي: سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبو حنيفة ثقة لا يحدث بالحديث إلا بما يحفظه ولا يحدث بما لا يحفظ.

وقيل لإمام دار الهجرة الإمام مالك رحمه الله تعالى: هل رأيت أبا حنيفة؟ قال:

نعم رأيت رجلاً لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته. وقال أبو معاوية الضرير: حب أبي حنيفة من السنة. وقال الخُريبي: ما يقع في أبي حنيفة إلا حاسد أو جاهل. وقال يحيى بن سعيد القطان: لا نكذب الله، ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة، وقدأخذنا بأكثر أقواله. وقال الإمام الجامع بين فني الرواية والدراية محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى: «الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة».

وقد حمل كثير من أهل العلم قوله ﷺ

في الحديث المتفق عليه ولفظه لمسلم: «لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس أو قال من أبناء فارس حتى يتناوله» أنَّ المقصود به الإمام أبو حنيفة.

قال الحافظ السيوطي في كتابه «تبييض الصحيفة بمناقب الإمام أبي حنيفة» ص(١٨) بعد ذكره لهذا الحديث وطرقه «فهذا أصل صحيح يعتمد عليه في البشارة والفضيلة، نظير الحديثين اللذين في الإمامين، ويستغنى به عن الخبر الموضوع».

قال العلامة المحدث الشيخ عبد الرحمٰن بن أبي بكر الملا[1] رحمه الله

---

(١) هو عبد الرحمن ابن العلامة الفقيه الزاهد الشيخ أبي بكر الملا الحنفي الأحسائي، وأسرته أسرة علمية يرجع نسبها إلى الصحابي الجليل عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما من قبيلة قريش، وقد أشار الشيخ عبدالرحمن إلى هذا الأمر في مرثيته لوالده فقال رحمه الله:

من قريش آباؤك الغر جاءوا

هم حماة العرين كهف النزيل=

. . . .

= لأبي بكر ينتمون ومــن تــ

يــم فروع تسلسلت من أصول

ولد رحمه الله ظهر يوم عرفة سنة [١٣٢٣هـ]، لازم والده الشيخ أبا بكر كما قرأ عند شيوخ بلده والوافدين إليها، ثم رحل إلى مكة المكرمة ودرس في المدرسة الصولتية، لازم علماء الحجاز في الحرم المكي والمدني. وكذا الطائف، من أبرز شيوخه: والده الشيخ أبوبكر، العلامة الفقيه الشيخ محمد عبداللطيف الملا، العلامة الفقيه الشيخ عبداللطيف الجعفري، العلامة النحوي الشيخ أحمد العلي=

. . . .

= العرفج، العلامة الورع الشيخ عبدالعزيز العلجي، العلامة المحدث الشيخ عمر حمدان، العلامة المحدث الشيخ حسين عبدالغني الحنفي، العلامة الفقيه الأصولي الشيخ محمد يحيى أمان، العلامة المحدث الشيخ حسن مشاط، العلامة المحدث المجاهد السيد محمد عبدالحي الكتاني، وغيرهم من العلماء في الأحساء والحرمين الشريفين ومن يفد إليها. توفي رحمه الله في بلده الأحساء شهر شوال سنة [١٤٢١هـ] عن عمر يناهز ثمان وتسعين سنة قضاها في التعلم والتعليم ومنفعة

تعالى في رسالته (الاعتراف بصحة مذهب الأحناف)[1]: «اعلم أيها الطالب المستفيد

= المسلمين، له ديوان شعر، منظومة في أقسام الحديث، مجموع رسائل علمية وأدبية يسَّر الله تعالى إخراجها. وللاستزادة انظر كتاب الشيخ عبدالرحمن بن أبي بكر الملا حياته وآثاره الأدبية والعلمية بقلم سبطه وتلميذه: الشيخ مراد عبد الله الملا.

(١) هي رسالة أجاب بها الشيخ مَنْ شكا له ذمَّ بعض المتفيهقين للمذهب الحنفي، فأجابه الشيخ إجابة شفوية مفنداً أقوال المتطاول، ثم طلب السائل من الشيخ أن يحرر له رسالة في=

أن أبا حنيفة رحمه الله أول أئمة الاجتهاد وأسبقهم في حفظ السنة وتدوين العلم وضبط مسائله لا سيما الفقه الموصل إلى فهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وقد أدرك عدداً من الصحابة فأسس مذهبه على الكتاب والسنة وأحكمه، وما قيل في مذهبه مما يخالف الحق والصواب مردودٌ على قائله من أهل الحق المحققين المعتبرين،

= ذلك فأجابه الشيخ رحمه الله بهذه الرسالة، وهي ضمن رسائل الشيخ التي ستخرج قريباً إن شاء الله تعالى. =

ولو كان مذهبه كما يقولون لما كان أكثر أتباعاً من غيره من مقلديه وقد أُمرنا باتباع السواد الأعظم وهو ما كان عليه أكثر المسلمين ممن كانوا على الحق لأن ذلك أقرب للصَّواب».

وقال رحمه الله تعالى: «والذي يجب علينا في حق أئمتنا أئمةِ الاجتهاد أهل المذاهب الأربعة المشهود لهم بالخير والفضل هو حسنُ الظن بهم لما قاموا به من جهد كبير في حفظ السنة المطهَّرة من تدوينهم لها وحفظها وصيانتها عن العابثين

مع اعتقادنا أن كلاً منهم على حق وهدى من الله، وكلهم متفقون على أصول الدين واختلافهم إنما هو في الفروع لأنها محل الاجتهاد، وهذا بحسب ما بلغهم من السنة من أدلة الأحكام فكل واحدٍ منهم أخذ بما بلغه وصحَّ عنده» انتهى كلامه رحمه الله.

قال الحافظ المؤرخ شمس الدين الذهبي في سيره (٦/ ٤٠٣): «توفي شهيداً مسقياً في سنة خمسين ومائة، وله سبعون سنة وعليه قبة عظيمة ومشهد فاخر ببغداد والله أعلم».

صفة صلاة النبي ﷺ

١- كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يصلي توضأ وأسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ... ﴾ [المائدة: ٦] مع أدائه ﷺ للسنن والمستحبات التي حث الناس على فعلها والالتزام بها.

٢- ثم يتوجه إلى القبلة[١] ناوياً[٢] فعل

---

(١) وهي عين الكعبة داخل المسجد الحرام، أو جهتها إذا كان خارجاً عنه.

قال تعالى: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ... ﴾ [البقرة: ١٤٤].

(٢) لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً: «إنما الأعمال بالنيّة وإنما لامرىء ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما =

الصلاة التي يريدها سواءً كانت فريضة أم نافلة.

٣- ثم يرفع يديه حذاء أذنيه[1] محاذياً

= هاجر إليه» رواه البخاري (٦٦٨٩)، ومسلم (١٩٠٧) واللفظ لمسلم.

(١) لما رواه مسلم بسنده (٣٩١) عن مالك بن الحويرث أن رسول الله ﷺ «كان إذا كبَّر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه»، وفي رواية «حتى يحاذي بهما فروع أذنيه». والمرأة ترفع يديها حذاء منكبيها لأنه أستر لها، ولما رواه البخاري في جزء رفع اليدين عن عبد ربه بن=

بإبهاميه شحمتي أذنيه موجهاً بطن كفيه نحو القبلة قائلاً (الله أكبر) دون أن يمد صوته بحرف الهمزة أو الباء[1].

= سلمان بن عمير قال: «رأيت أم الدرداء رضي الله عنها ترفع يديها في الصلاة حذو منكبيها». وفي الباب عن وائل بن حجر رضي الله عنه.

(١) لأن الأول يوهم الاستفهام، والثاني يوهم خلاف المقصود، فإن أكبار اسم صنم، فيوهم الكفر فيهما، وإن كان لا بُدَّ من المد فليمدَّ لام الجلالة فاعلم. قاله قاضي خان. نهاية المراد للشيخ عبد الغني النابلسي ص(٣٣٥).

٤- ثم يعتمد بيده اليمنى على اليسرى بأن يجعل باطن كف اليمنى على ظاهر كف اليسرى ويكون الوضع تحت السرة[١].

---

(١) لحديث سيدنا علي رضي الله عنه: «السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة» رواه أبو داود في نسخة ابن الأعرابي وهو حسن كما في إعلاء السنن (٢/ ١٦٦). وقول الصحابي: «أمرنا بكذا» أو «نهينا عن كذا» أو «من السنة كذا» له حكم المرفوع كما نص على ذلك أهل النقد.

والوضع تحت السرة هو مذهب أبي هريرة=

. . . .

= وأنس بن مالك رضي الله عنهما وهو أقرب إلى التعظيم، وأبعد عن التشبه بأهل الكتاب.

انظر إعلاء السنن (٢/ ١٩٣)، البناية في شرح الهداية للإمام العيني (٢/ ٢١٠).

والمرأة تضع يديها على صدرها من غير تحليق لأن الوضع فوق الصدر أستر لها وغالب أحكام المرأة مبنية على الستر.

وقد وقفت على كلام لأحد المتفيهقين زعم فيه أن الوضع تحت السرة من أخطاء المصلين!! والوضع تحت السرة هو مذهب بعض الصحابة كما صرح بذلك الإمام الحافظ

٥- بعد ذلك يقرأ دعاء الاستفتاح وهو: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جَدُّك ولا إلٰه غيرك»[(١)].

= أبو عيسى الترمذي في سننه (٢/ ٣٢) وهو مذهب سيدنا أبي هريرة وسيدنا أنس رضي الله عنهما، فالصحابة الذين يرون أن مكان الوضع تحت السرة لا يحسنون الصلاة في نظر هذا المتمجهد!

(١) لحديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك =

. . . .

= وتعالى جَدُّك، ولا إلٰه غيرك» رواه الترمذي (٢٤٣) وأبو داود (٧٧٦)، ورواه ابن ماجة (٨٠٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال الإمام الترمذي في سننه (٢/ ١٠): «وأما أكثر أهل العلم فقالوا بما روي عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إلٰه غيرك» وهكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٠٧): «رواه الطبراني في الأوسط

٦- ثـم يتعـوذ ويسمـي سـراً[١] الإمـامُ والمنفرد لا المقتدي[٢]، والتعوذ يكون بعد

= ورجاله موثقون».

(١) أما الإسرار بالتعوذ فلا خلاف فيه، أما التسمية فقال أنس ابن مالك رضي الله عنه: «صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم» رواه مسلم (٣٩٩).

(٢) لأن التعوذ والتسمية تبع للقراءة والمقتدي لا يقرأ خلف الإمام بخلاف المسبوق فإنه يأتي به في ابتداء ما يقضيه بعد الثناء.

الثناء في الركعة الأولى، والتسمية في كل ركعة قبل الفاتحة.

٧- وإن كان إماماً أو منفرداً قرأ الفاتحة وسورة معها[١]. والمقتدي لا يقرأ خلف الإمام بل يسكت لسماع الإمام في الجهرية ويصمت في السرية لأن قراءة الإمام له قراءة[٢].

---

(١) ولو قرأ بعد الفاتحة ثلاث آيات قصار، أو آية طويلة أجزأه.

(٢) المقتدي لا يقرأ خلف الإمام لا في السرية ولا في الجهرية وهو مذهب الثوري وابن أبي=

. . . .

= ليلى والحسن بن حي.

ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

قال الإمام أبو بكر الجصاص في كتابه «أحكام القرآن» (٤/ ٢١٦): «وكما دلت الآية على النهي عن القراءة خلف الإمام فيما يجهر به فهي دلالة على النهي فيما يخفى لأنه أوجب الاستماع والإنصات عند قراءة القرآن ولم يشترط فيه حال الجهر من الإخفاء فإذا جهر فعلينا الاستماع والإنصات وإذا أخفى فعلينا =

. . . .

= الإنصات بحكم اللفظ لعلمنا بأنه قارىء للقرآن».

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الظهر أو العصر فقال: «أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى» فقال رجل: أنا ولم أُرِد بها إلا الخير، قال: «قد علمتُ أنْ بعضكم خالجنيها» رواه مسلم (٣٩٨). وقال ﷺ كما في صحيح مسلم (٤١١): «إنما جُعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده =

. . . .

= فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون».

ورواه أيضاً أبو داود في سننه (٦٠٤) بزيادة «وإذا قرأ فأنصتوا». وهي من طريق أبي خالد سليمان بن حرب، وقد وثقه العجلي وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق. انظر تهذيب التهذيب (٤/ ١٦٣) ورواه أيضاً النسائي في سننه مع هذه الزيادة من طريقين:

الأول: أبو خالد وقد سبق الكلام عليه، والثاني: محمد بن سعد الأنصاري وهو ثقة =

٨- يسن للإمام وللمأموم قول «آمين» سراً بعد الفاتحة وكذا المنفرد يقولها بعد الفاتحة[1].

= عند ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر تهذيب التهذيب (٩/ ١٥٧).

فالحديث إذن صحيح مع زيادته، وهو يدل دلالة ظاهرة على النهي عن القراءة خلف الإمام في السرية والجهرية، أما حديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» فيحمل على الإمام والمنفرد لا المقتدي كما أفادته بقية النصوص.

(١) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول=

= الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمين، فإنه من وافق قولُه قولَ الملائكةِ غفر له ما تقدَّم من ذنبه» رواه البخاري في صحيحه (٧٨٢)، ومسلم (٤١٠).

وعن أبي وائل قال: «كان علي وعبد الله لا يجهران ببسم الله الرحمٰن الرحيم، ولا بالتعويذ، ولا بالتأمين» رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو سعد البقال وهو ثقة مدلس مجمع الزوائد (٢/ ١٠٨).

ورُجح الإسرار بالتأمين لأنه دعاء والسنة في

٩- ثم يكبر للركوع معتمداً بيديه على ركبتيه مُفَرِّجاً أصابعه باسطاً لظهره مسبحاً لله تعالى بقوله: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات.

١٠- ثم يرفع رأسه من الركوع قائلاً: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد من غير أن يرفع يديه[١]، والمأموم يكتفي بالتحميد

= الدعاء الإخفاء. انظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام العيني (٥/ ١١١).

(١) لا يرفع المصلي يده إلا في تكبيرة الإحرام، لحديث مسلم الذي رواه عن جابر بن سمرة=

. . . .

= رضي الله عنه قوله: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيلٍ شُمْسٍ؟ اسكنوا في الصلاة».

قال المحدث الشيخ ظفر التهانوي في إعلاء السنن (٣/ ٥٦): «قلت المُستمسَكُ به في الحديث قوله ﷺ: «اسكنوا في الصلاة» فإنه يدل على وجوب السكون وأن رفع الأيدي في الصلاة ينافيه».

وروى الطحاوي بسنده كما في شرح معاني الآثار (١/ ٢٢٥) عن الأسود قال: رأيت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يرفع يديه في أول=

. . . .

= تكبيرة ثم لا يعود، قال: ورأيت إبراهيم والشعبي يفعلان ذلك» وقال: هو حديث صحيح.

وروى أيضاً بسند صحيح عن مجاهد قال: «صليت خلف ابن عمر رضي الله عنهما فلم يكن يرفع يديه إلا في التكبيرة الأولى من الصلاة».

وعن علقمة قال: قال: عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ فصلَّى، فلم يرفع يديه إلا في أول مرة» رواه الترمذي في أبواب الصلاة: ما جاء=

. . . .

= أن النبي ﷺ لم يرفع إلا في أول مرة (٢٥٧) وقال: حديث حسن وبه يقول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة». انتهى ورجاله رجال مسلم، ورواه النسائي بإسناد صحيح كما في التعليق الحسن (١/ ١٠٤).

قال أبو بكر بن عياش: «ما رأيت فقيهاً يرفع يديه من غير التكبيرة الأولى» مختصر اختلاف العلماء للجصاص (١/ ١٩٩).

وهو قول مالك في رواية ابن القاسم عنه، أما حديث الرفع بعد الركوع وغيره فيحمل

دون التسميع.

١١- ثم إذا استوى قائماً بعد الركوع يهوي إلى السجود مكبراً واضعاً ركبتيه ثم يديه ثم يسجد بأنفه وجبهته ويضع وجهه بين كفيه، ويضم أصابع يديه ويوجهها نحو القبلة، ويجافي بطنه عن فخذيه وعضديه عن إبطيه[1]،ويضع أصابع قدميه على

= على النسخ جمعاً بين أحاديث رسول الله ﷺ بقدر الإمكان. انظر أحاديث الرفع بعد الركوع وتركه في إعلاء السنن (٣/ ٥٦).

(١) ويجافي بطنه عن فخذيه لما رواه أبو داود=

الأرض ويوجهها نحو القبلة ويقول: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات.

= في سننه (٧٣٥) عن أبي حميد قال: «وإذا سجد فَرَّجَ بين فخذيه غير حامل بطنه على شيء من فخذيه». ويباعد عضديه عن إبطيه لما رواه البخاري (١٩٤) ومسلم (٤٩٥) عن عبد الله بن مالك بن بُحينة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ «كان إذا صلّى فَرَّجَ بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه». والمرأة تنخفض في سجودها وتلزق بطنها بفخذيها لأنه أستر لها.

قال الشيخ أبو بكر الملا في منظومته (تحفة الطلاب)، ص(٣٣):

١٢- ثم يرفع رأسه مكبراً، ويفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب قدمه اليمنى[١]، ويضع يديه على فخذيه وركبتيه[٢].

= سجودُ أنثى بانخفاضٍ أليقُ
وبطنها بالفخذين تُلصقُ

(١) بخلاف المرأة فإنها تجلس بالتورك في جميع الجلسات كما سيأتي.

(٢) ولا بأس بأن يقول: «اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني». للحديث الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما=

١٣- ثم يسجد السجدة الثانية مكبراً، ويفعل فيها كما فعل في السجدة الأولى.

١٤- ثم يرفع رأسه مكبراً للقيام إلى

= أنّ النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين: «اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني» رواه الترمذي باب ما يقول بين السجدتين (٢٨٤)، وإن اقتصر على قوله: «رب اغفر لي رب اغفر لي» فحسنٌ لما رواه النسائي في سننه (١١٤٥) عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً: «وكان يقول بين السجدتين: ربِّ اغفر لي ربِّ اغفر لي». =

الركعة الثانية دون أن يعتمد على الأرض بيديه وما فعله في الركعة الأولى يفعله في الركعة الثانية سوى دعاء الاستفتاح والاستعاذة.

١٥- بعد السجدة الثانية من الركعة التي تلي الأولى يفترش المصلي رجله اليسرى ويجلس عليها وينصب قدمه اليمنى موجهاً أصابعها نحو القبلة[١]، ثم يقرأ التشهد

---

(١) للحديث الذي روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في صفة صلاة النبي ﷺ «وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى» =

. . . .

= رواه مسلم (٤٩٨).

أما المرأة فتجلس بالتورك لأنه أستر لها، قال الشيخ أبو بكر الملا في تحفة الطلاب، ص: (٣٣):

وتجلس المرأة بالتورُّكِ

على جميع أليتيها تتكي

والتورك هو أن يقعد على وركه الأيسر ويخرج رجليه إلى يمينه. التعريفات الفقهية للبركتي، ص(٢٢٠) ودليله ما رواه أبو داود في مراسيله في باب ما جاء في الدعاء. عن =

. . . .

= يزيد بن أبي حبيب أنه ﷺ مر على امرأتين تصليان فقال: «إذا سجدتما فضما بعض اللحم إلى الأرض، فإن المرأة ليست في ذلك كالرجل».

وفي جامع المسانيد للخوارزمي (١/ ٤٠٠) عن الإمام أبي حنيفة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل كيف كان النساء يصلين على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: «كن يتربعن ثم أمرن أن يحتفزن». واحتفاز المرأة في السجود هو التضامّ في سجودها وجلوسها واستوائها جالسةً على وركيها. التعريفات

وهو: التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله[1]. ويرفع إصبعه السبابة عند

= الفقهية للسيد محمد البركتي، ص: (١٦١).

(١) لحديث أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ: «السلام على الله السلام على فلان فقال لنا رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ: «إن الله=

. . . .

= هو السَّلامُ فإذا قَعَدَ أحدُكُمْ في الصَّلاةِ فليقل التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُهُ السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإذا قالها أصابَتْ كُلَّ عبدٍ لله صالح في السماء والأرض أشهد أنْ لا إلٰه إلا الله وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسُولُهُ» رواه البخاري في صحيحه (٦٢٣٠)، ومسلم (٤٠٢) واللفظ لمسلم.

واختلف هل الأفضل زيادة لفظه (سيدنا) عند ذكر اسمه ﷺ في التشهد والصلاة تأدباً مع جنابه المعظم أم التقيد بالوارد. ومدار ذلك =

. . . .

= يرجع إلى اختلافهم في أنه هل الامتثال خير من الأدب أم العكس.

قال العلامة الفقيه ابن حجر المكي في كتابه الدر المنضود، ص (١٠٠): «في زيادة سيدنا قبل محمد خلاف، فأما في الصلاة فقال المجد اللغوي: الظاهر أنه لا يقال اقتصاراً على الوارد.

وقال الإسنوي: في حفظي أن الشيخ عز الدين بن عبد السلام بناه على أن الأفضل امتثال الأمر أو سلوك الأدب فعلى الثاني يستحب. انتهى. وهذا هو الذي ملت إليه في=

. . . .

= شرح الإرشاد وغيره «لأنه ﷺ لما جاء وأبو بكر رضي الله تعالى عنه يؤم الناس فتأخر أمره أن يثبت مكانه فلم يمتثل، ثم سأله بعد الفراغ عن ذلك، فأبدى له أن ما فعله تأدباً بقوله: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله ﷺ فأقره ﷺ على ذلك».

قلت: وقال الطحطاوي في حاشيته على «مراقي الفلاح» (٢١٩): «قال في الدر: ويندب السيادة في شرح الشفاء للشهاب عن الحافظ ابن حجر أن اتباع الآثار الواردة أرجح ولم تنقل عن الصحابة والتابعين ولم ترو إلا

النفي (لا إلٰه) ويضعها عند الإثبات (إلا الله).

فإن كانت الصلاة ثنائية كالفجر صلى

= في حديث ضعيف عن ابن مسعود ولو كان مندوباً لما خفي عليهم قال: وهذا يقرب من مسألة أصولية: وهي أن الأدب أحسن أم الاتباع والامتثال ورجح الثاني بل قيل إنه الأدب». والأمر في هذا واسع، ولكل وجهة هو موليِّها فمن أداه اجتهاده إلى الزيادة فهو مثاب إن شاء الله وكذا من رأى الامتثال والاقتصار على الوارد.

علـى النبـي ﷺ بعـد التشهـد بـالصيغـة الإبراهيمية وهي: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد[1].

---

(١) لحديث كعب بن عُجْرَةَ رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله أمَّا السلام عليك فعرفناه فكيف الصلاة؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم بارك على=

. . . .

= محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد» رواه البخاري كتاب التفسير باب قوله عز وجل: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ ومسلم (٤٠٥)، ورواه أبو داود بروايات متعددة (٩٧٦-٩٧٧-٩٧٨ - ٩٧٩- ٩٨٠-٩٨١-٩٨٢) وفي بعضها زيادة كلمة إبراهيم.

ورواه النسائي بروايات (١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢) واختار رحمه الله رواية كعب بن عجرة برقم (١٢٨٨) وبزيادة كلمة إبراهيم بعد الصلاة على النبي وآله.=

ثم يدعو بالأدعية المأثورة ومنها: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال[1]. اللهم اغفر لي ما

---

(١) لما رواه البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨) واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال». =

قـدمـتُ ومـا أخـرت، ومـا أسـررت ومـا أعلنت، وما أسرفت وما أنت أعلم به مني، أنـت المقـدِّم وأنـت المـؤخِّـر لا إلٰـه إلا أنت[1].

اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا

---

(١) لحديث سيدنا علي رضي الله عنه وفيه «ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إلٰه إلا أنت» رواه مسلم (٧٧١). =

يغفرُ الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم[١].

وإذا كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء يقوم المصلي بعد قراءة التشهد المذكور ويقرأ

---

(١) لحديث سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: علّمني دُعاءً أدعو به في صلاتي. قال قُل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم». رواه البخاري (٨٣٤).

الفاتحة ويفعل مثل ما فعل في الركعتين الأولیين.

١٦- ثم يسلم يميناً وشمالاً قائلاً: السلام عليكم ورحمة الله وبهذا السلام يكون المصلي قد خرج من الصلاة.

١٧- يستحب للمصلي بعد السلام الاستغفار ثلاثاً ثم يقول: «اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»[١]. لا إله إلا الله وحده لا شريك

---

(١) لحديث ثوبان رضي الله عنه قال: «كان =

له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانِعَ لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ[1].

= رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام». رواه مسلم (٥٩١).

(١) لما رواه البخاري (٨٤٤) ومسلم (٥٩٣) واللفظ له عن ورَّاد مولى المغيرة بن شعبة قال: كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلَّم =

ويسبح الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، ويحمده ثلاثاً وثلاثين، ويكبِّره ثلاثاً وثلاثين، ثم بعد المائة يقول: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير[1].

= قال: «لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجَدُّ».

(١) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من سبَّح الله في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ=

ويُستحب له أن يقول: اللهم أعني على ذِكْرِك وشُكْرِك وحُسْنِ عبادتك[1]. وبعد

= ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وكبَّر الله ثلاثاً وثلاثين فتلك تسعة وتسعون وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر». رواه مسلم (٥٩٧).

(١) لما رواه أبو داود (١٥٢٢) والنسائي (١٣٠٣) عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال: «يا معاذ، والله إني لأحبك [والله إني لأحبك] فقال: «أوصيك يا معاذ لا=

صلاة الفجر والمغرب يقول بعد سلامه وهو ثانٍ رجليه: «لا إلٰه الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير» عشر مرات[1]، و«اللهم

= تدعَنَّ في دبر كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

(١) لحديث عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ أنه قال: منْ قال قبل أن ينصرف ويثني رجله من صلاة المغرب والصبح: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات=

أجرني من النار» سبع مرات[1].

= كتب له بكل واحدة عشر حسنات ومحي عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكانت حرزاً من كل مكروه وحرزاً من الشيطان الرجيم ولم يحل لذنب أن يدركه إلا الشرك وكان من أفضل الناس عملاً إلا رجل يفضله بقول أفضل مما قال». رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شِهْر بن حوشب وحديثه حسن. مجمع الزوائد (١٠٧١٠).

(١) لما رواه أبو داود في سننه (٥٠٧٩) عن مسلم بن الحارث التميمي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه أسرَّ إليه فقال: «إذا انصرفت=

. . . .

= من صلاة المغرب فقل: اللهم أجرني من النار سبع مراتٍ، فإنك إذا قلت ذلك ثم متّ في ليلتك كتب لك جوار منها، وإذا صليت الصبح فقل كذلك، فإنك إن مت في يومك كتب لك جوار منها».

في هذه الأحاديث دليل لمن قال بمشروعية الدعاء بعد الصلاة، وقد وقفت على كتاب قال مؤلفه: ان الدعاء بعد الصلاة من أخطاء المصلين وهو محجوج بهذه الأدلة وغيرها من النصوص الدالة على مشروعية الدعاء بعد الصلاة.

١٨- يتعين على المصلي بعد أدائه للصلوات المفروضة أداء صلاة الوتر[١] ووقتها من بعد صلاة العشاء حتى طلوع

---

(١) لما أخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل زادكم صلاة وهي الوتر». وإسناده حسن كما في الدراية للحافظ ابن حجر (١/ ١٨٩)، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أوتروا قبل أن تصبحوا» رواه مسلم (٧٥٤)، والأمر هنا للوجوب كما أفادته بقية الأدلة. انظر إعلاء السنن (٦/ ٣).

الفجر وهي ثلاث ركعات كالمغرب ويستحب أن يقرأ في الأولى الفاتحة وسورة الأعلى، وفي الثانية: الفاتحة وسورة الكافرون، وفي الثالثة: سورة الفاتحة والإخلاص، ويقنت في الثالثة قبل الركوع بأن يرفع يديه محاذياً بإبهاميه شحمتي أذنيه ثم يكبر معتمداً بيده اليمنى على اليسرى ويقرأ دعاء القنوت(١) وهو «اللهم إنا

---

(١) ويكبر للقنوت قبل الركوع لما رواه النسائي (١٦٩٩) عن أبي بن كعب أنَّ رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات كان يقرأ في الأولى =

. . . .

= بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد ويقنت قبل الركوع فإذا فرغ قال عند فراغه: «سبحان الملك القدوس ثلاث مرات يطيل في آخرهن».

ولا يرفع صوته في قنوته لأنه دعاء، والسنة في الدعاء الإخفاء لقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥]. وروى ابن أبي شيبة في مصنفه عن علقمة أن ابن مسعود وأصحاب النبي ﷺ كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع. =

نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب إليك ونؤمن بك ونثني عليك الخير كله

= وإسناده حسن كما في الدراية للحافظ ابن حجر، ص(١٩٤)، والمؤتم يقرأ القنوت كالإمام ولا يرفع يديه أثناء قراءته لدعاء القنوت كما أنه لا يرفع يديه في الأدعية الواردة في آخر الصلاة قياساً للصلاة بخطبة الجمعة والتي لا يرفع الخطيب يده أثناء دعائه والخطبة كالصلاة، وقد روي أثر عن ابن عمر رضي الله عنهما يفهم منه كراهة رفع اليدين عند قراءة دعاء القنوت. انظر إعلاء السنن (٦/ ٩١، ١٢٢).

نؤمن بك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يكفرك، اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك، إن عذابك الجد بالكفار ملحق»[1] والأولى أن يقرأ بعده الدعاء

---

(١) قد ثبت أنه ﷺ كان يقنت في الركعة الثالثة من الوتر، ثم تتبعنا الروايات فلم نجد دعاء أطلق عليه لفظ القنوت غير هذا الدعاء [اللهم إنا نستعينك]، فقد عرفت في أثر خالد بن أبي عمران أنه قال: «بينما رسول الله ﷺ يدعو على مضر إذ جاءه جبريل فأومأ إليه أن اسكت=

. . . .

= فسكت، إلى أن قال: ثم علمه هذا القنوت اللهم إنا نستعينك. . . الخ.

فقلنا بأفضلية هذا الدعاء وسنية القنوت به لكونه لم يطلق لفظ القنوت إلا عليه دون سائر الأدعية، ثم رأينا عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب قنتا به في صلاة الفجر جهراً دون: اللهم اهدني فيمن هديت، وأيضاً: فهو ما نزل به جبريل عليه السلام وعلم النبي ﷺ أن يقنت به فكان القنوت به أولى. إعلاء السنن (٦/ ١٠٩).

وفي الإتقان (١/ ٦٩) من رواية ابن=

الذي علَّمه النبي ﷺ لسيدنا الحسن وهو: «اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولّني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شرَّ ما قضيت إنك تقضي ولا

= الضريس عنه قال في مصحف ابن عباس: قراءة أبي وأبي موسى بسم الله الرحمٰن الرحيم اللهم إنا نستعينك الخ. وسنده حسن. إعلاء السنن (٦/١٠٨). ومن لم يحسن القنوت يقول: اللهم اغفر لي ثلاث مرات أو: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار أو: يا رب يا رب يا رب. =

يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت»[1]، ثم يختم دعاءه بالصلاة والسلام على الرسول ﷺ، لأن ذلك أدعى للقبول وأرجى للإجابة[2].

---

(١) رواه النسائي (١٧٤٥) باب الدعاء في الوتر وابن ماجه (١١٧٨). انظر فتح القدير (١/ ٤٣٠) للكمال ابن الهمام.

(٢) الصلاة على النبي ﷺ في آخره هي مروية في سنن النسائي (٣/ ٢٤٨) من طريق عبد الله بن علي عن الحسن بن علي وفيها: وصلى الله على النبي محمد وأعلّها الحافظ في التلخيص=

. . . .

= (١/ ٢٤٨) بالانقطاع لأن عبد الله بن علي لم يلحق الحسن بن علي، وروى محمد بن نصر المروزي وغيره من طرق أن أبا حليمة معاذاً القارىء كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت. إعلاء السنن (٦/ ١١٠).

وخلاصة القول أنَّ ألفاظ القنوت دعاء، ويندب في الدعاء الصلاة على النبي ﷺ لأن ذلك أدعى للقبول لما جاء في الحديث: «إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئاً فليبدأ بمدحه والثناء عليه بما هو أهله، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يسأل بعدُ، فإنه أجدر أن ينجح أو

قال العلامة الشيخ أبو بكر بن محمد الملا[1]:

= يصيب » وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٥٥): «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه».

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «كل دعاء محجوب حتى يصلى على محمد ﷺ وآل محمد» رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات مجمع الزوائد (١٠/ ١٦٠)، وانظر الدر المنضود لابن حجر المكي (١٧٤).

(١) في منظومته الفقهية المسماة بـ «تحفة =

الوِتْرُ واجبٌ ثلاثٌ تَجْمُلُ

من غير تسليمٍ لهنَّ يَفْصِلُ

يقرأ فيها الحمد ثم السوره

ودائماً يقْنتُ في الأخِيرَهْ

من قبل أن يركع معْ تكبيرته

ولا قُنوت في سِوى ثالِثَتِهِ

يأتي به المُؤْتمُ فيه وَالإمامْ

ولا يؤمّ في سوى شهر الصيامْ

= الطلاب» ص٣٨، باب الوتر والنوافل.

مأمومُ من يقنُتُ فجراً يسكُتُ
أما لدى يعقوبَ فهو يقْنُتُ

ثم يكبر للركوع ويُتِمُّ الصلاة، ويستحب له أن يؤخر الوتر إلى آخر الليل إلا إن خشي فواته بغلبة النوم.

١٩- والسنن التي واظب عليها الرسول ﷺ ورغّب في أدائها: ركعتان قبل الفجر، وأربع قبل الظهر بسلام واحد، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء(١).

---

(١) لحديث أم حبيبة رضي الله عنها: سمعت =

والتراويح سنة مؤكدة[١] وهي عشرون

= رسول الله ﷺ يقول: من صلى اثنتيْ عشرة ركعة في يوم وليلة بُنيَ له بهنَّ بيت في الجنَّة، قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ» رواه مسلم في صحيحه (٧٢٨).

(١) الحديث عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى فرض صيام رمضان عليكم وسننتُ لكم قيامه، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» رواه النسائي في سننه (٢٢١٠).

ركعة[1].

---

(١) لحديث السائب بن يزيد قال: «كنا نقوم في زمن عمر بن الخطاب بعشرين ركعة والوتر» رواه البيهقي في السنن الكبرى: باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان. وقال النووي في المجموع (٤/ ٣٢): «رواه البيهقي وغيره بالإسناد الصحيح». قال العلامة العارف بالله الشيخ أبو بكر الملا في منظومته الفقهية، ص(٣٩):

ثم يُسَنُّ النفلُ في شهر الصيام

عشرين ركعة بها خلف الإمام=

= خمس تراويح وفي ترويحته

تسليمتان فاصلاً بجلسته

في رأس ترويحته كقدرها

وبعد ذا يختمها بوترها

قال الإمام الترمذي في سننه (٣/ ١٧٠):

«وأكثر أهل العلم على ما روي عن عمر وعلي وغيرهما من أصحاب النبي ﷺ عشرين ركعة وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي».

وكان السلف الصالح يقومون في المساجد بعشرين ركعة ويوترون بثلاث كما أفاده ابن =

. . . .

= أبي زيد القيرواني. انظر أسهل المدارك (٢٩٩/١). والعشرون هو مذهب الأئمة الأربعة على اختلاف الرواية عن الإمام مالك رحمه الله تعالى. ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى رسالتنا المسماة: الإيضاح الصحيح في صلاة التراويح.

الفهرس

- المقدمة بقلم العلامة الشيخ يحيى ابن
الشيخ محمد أبو بكر الملا ٧
- ترجمة الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه . . ١٣
- صفة صلاة النبي ﷺ ٢٩

هذه الرسالة توضح للمسلم صفة صلاة النبي ﷺ في ضوء اجتهاد أحد الأئمة الأربعة والمشهود له بالتقدم في علم الرواية والدراية ، وإتماماً للنفع والفائدة ذكرت معظم أدلة هذه الصفة بشكل مختصر إيفاءً للغرض وهو خروج الرسالة في حجم صغير يناسب المبتدئين من طلاب العلم وغيرهم من عامة الناس .

نسأل الله العلي القدير أن ينفع بها ويجعلها خالصة لوجهه الكريم .

رائد عبد الله الملا

